

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في اختصاصات :

وعلى قانون نظام هيئة قناة السويس رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ المعديل بالقانون

رقم ٤ لسنة ١٩٩٨ :

قرار :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / جلال مصطفى محمد سعيد - وزير النقل في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء باعتماد محاضر اجتماعات مجلس إدارة هيئة قناة السويس المنصوص عليها بالمادة الثالثة من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ بنظام هيئة قناة السويس والمعدلة بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٨ أبريل سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / كمال الجنزوري